



مرشح الدائرة الثالثة قال إنه سيشرخ لعضوية اللجنة التشريعية حال نجاحه

هشام الصالح: لن أتردد في إلغاء قانون "حرمان المسيء" أو تعديله

- **أحذر وزير الداخلية من تقليص عدد المناديب في اللجان لأنه يعرّض الانتخابات للطعن**
- **أتمنى أن يتدخل المشرّع لتعريف مصطلح الجرائم المُخلّة بالشرف وسوء السمعة**
- **هناك من يشترّون الأصوات وعلى رئيس الوزراء ووزير الداخلية تحمّل مسؤوليتهما**

سلطان العبدان

أكد مرشح الدائرة الثالثة.. هشام الصالح أن الانتخابات المقبلة في رهان حقيقي وعلينا أن نحسن الاختيار كونه هو العلاج الناجع لحالة الغضب التي تنسيط على عموم الشعب جراء سوء أداء المجلس الأخير. وطالب الصالح في حوار مع "الأنباء" الحكومة بالتصدي لعملية شراء الأصوات في الدائرة ولا نفسكيون على رئيس الحكومة ووزير الداخلية تحمل مسؤوليتهما السياسية عن ذلك. مؤكداً أن العيب في أعداد المناديب في اللجان بذريعة كورونا بغرض العملية الانتخابية للطعن في سلامتها. وشدد الصالح على رفضه لقانون حرمان المسيء الذي فصل للحيولة دون عودة نواب معينين لقبه عبدالله السالم، مؤكداً أن القانون غير دستوري وجري استخدامه بأثر رجعي لشطب المرشحين في الانتخابات الحالية وهو شطب سياسي، وأكد الصالح أنه لم يكلف نفسه عناء قراءة وثيقة الكويت فإن معرفة بعض المشاركين فيها كفيّل برفضها. مشيراً إلى أنه يؤيد قانون العفو الشامل وسيصوت معه حال نجاحه شريطة أن يشمل الجميع بمن فيهم منهو خليفة العبدلي. وإلى تفاصيل اللقاء:

كيف ترى الانتخابات الحالية خاصة أنها تجرى في ظروف استثنائية بسبب جائحة كورونا؟
● الانتخابات الحالية هي استحقاق دستوري يتم وفق المادة 83 من الدستور والتي نصت على أن مدة المجلس 4 سنوات ويجرى تجديده خلال 60 يوماً السابقة على انتهائه وبالتالي لا مناص من تطبيق هذا النص، وفيما يخص ظروف كورونا فقد تابعنا جميعاً إجراء الانتخابات الأميركية والتي شهدت نسبة مشاركة هي الأعلى منذ ما يزيد على قرن من الزمان لذا نأمل ألا تكون كورونا عائقاً أمام مشاركة الناخبين، كما يذهب الناس إلى الجمعيات والأسواق ونتمنى أن يشاركوا في الاستحقاق الدستوري.

وربما تكون كورونا عائقاً أمام المرشحين الجدد للأصناف على اعتبار أنه لا توجد دواوين أو مقرات وبالتالي من لا يملك الحضور الإعلامي ربما يتأثر سلباً وإن كنت أدمع فكرة التحديد ومنح المرشحين الجدد الفرصة لكن ربما تؤثر الظروف الحالية على فرصهم في حقيقة الأمر.

أي أنك على المستوى الشخصي لا تتوقع أن تتأثر حظوظك بسبب كورونا؟
لا، أنا أرى حظوظي طيبة حتى الآن وأتصور مشاركة كبيرة من أهل الكويت في هذه الانتخابات.

لبعض يرى بعض المتأخّللدستورية في الانتخابات الراهنة ومن ذلك ما يتعلّق باقتراح تقليص مندوبي المرشحين في اللجان إلى 4 أو 5 يتم اختيارهم بنظام القرعة. هل تعتقد بتأثير ذلك على سلامة الانتخابات؟
أحذر وزارة الداخلية من مغبة اتخاذ مثل هذا القرار لأن الوزارة إذا أقدمت على تخفيض عدد المناديب إلى 5 في كل قاعة فهو يخالف قانون الانتخابات رقم 35 لسنة 1962 وهي مخالفة صريحة وواضحة وجسيمة لأن المادة 27 من القانون تنص على «تشكل كل لجنة من أحد رجال القضاء أو النيابة ومندوب عن كل مرشح بحيث لا يزيد عن 15».

ولكن هناك قرعة سيتم إجراؤها ما المشكلة؟
في النهاية لدينا نص قانوني ملزم والانتخابات تتعرض للطعن في سلامتها إذا تم ذلك، إذا كنتا نجري الفحص من أجل صعود الطائرة فالأولى أن يجري المناديب الفحص ويرتدون الكمام ويجلسون في القاعة لماذا يربوونها قاصرة على خمسة..؟ أنا أخشى ولدي مخاوف من حدوث عمليات تزوير ومن حقّي أن اتخوف، لماذا يربدون فقط خمسة مناديب وهناك نص قانوني واضح وصريح ينص على 15.

هل يمكن أن يصدر مرسوم ضرورة لتعديل القانون في هذه الحالة؟
● المجلس قائم، المادة 71 الخاصة بتنظيم مراسم الضرورة تنص على أنه «إذا حدث ما بين أدوار الانعقاد أو في فترة حل المجلس ما يوجب اتخاذ تدابير عاجلة لا تحتلّ التاجيل» بالتالي نحن لسنا أمام أمر طارئ، الحكومة تعلم أننا أمام استحقاق انتخابي ليس شيئاً جديداً وبالتالي المادة 71 لا تنطبق على هذا الأمر، ولا مناص أمام وزارة الداخلية من تطبيق المادة 27، نحن لا نشهد من الداخلية،

بحسب رأي رئيس مجلس الأمة الأسبق أحمد السعدون فإن الداخلية مسؤولة عن نشر قرار الشطب وأسانيده وبيان هل القرار يشمل جميع من اقترحت اللجنة شطبهم أم أن هناك من استبعد، هل تتفق معه؟
● دعنا نتفق على أمرين أن تقوم وزارة الداخلية بنشر أسماء من تم شطبهم وإنما اتفق مع بو عبدالعزيز في ذلك ولكن أسباب الشطب يجب أن يتم إبلاغها للشخص المعني تطبيقاً لأحكام الدستور والحق في حرمة الحياة الخاصة، فإذا كان هناك شخص أدّين في جريمة سرقة على سبيل المثال ليس من حق الجميع معرفة ذلك الأمر الذي يتناول أمام القضاء، كنت أتمنى أن يتدخل المشرع لتعريف الجرائم المخلة بالشرف ومن هو سيئ السمعة.

البعض طالب بتعديل الجزئية الخاصة بحرمان المسيء.. فهل تلوم النواب؟
● قانون حرمان المسيء الذي صدر في مجلس 2013 هو قانون تاريخي لأنه استغرق يومين فقط حتى يصدر، يوم في اللجنة ويوم في قاعة عبدالله السالم لنتّم الموافقة عليه وهو قانون غير دستوري، لأن الأصل في الأمر هو حق الإنسان في الترشح وهو حق أصيل في الدستور، وأن يأتي قانون وهو أقل مرتبة من الدستور ويصادر هذا الحق فهو أمر مخالف للدستور، إذ إن هذا القانون ينص على أنه «لا يجوز أبداً للمسيء إلى مجلس الأمير أو الذات الأميرية أن يخوض الانتخابات حتى لو رد له اعتباره».

هل لا يوجد رد اعتبار في حالات الإساءة للذات الإلهية أو الأميرية أو النبي ﷺ وفق القانون الحالي؟
● بحسب النص الذي أقره مجلس 2013 لا يوجد رد اعتبار وهناك حرمان أبدي وقد طبق ذلك على دبير الداهوم وثاني شخير وأنور الفكر، ولكن أنا طرحت سنيين لرفض ذلك، فدستوريا لا يوجد شيء اسمه

نحن أمام قانون والوزارة ملزمة بتطبيق القانون، وأنا أحذر وزارة الداخلية إذ حدث ذلك فسيكون لنا موقف صباح يوم الانتخابات وسنشهد مشاحنات، لا نريد أن نصل إلى هذه المرحلة نحن نطالب الداخلية بتطبيق نص القانون وإلا فأنا أقول لوزير الداخلية بأن هذا الأمر لن يمر.

هل ترى مشكلة في شطب المرشحين؟
● لدينا مشكلة، دعنا نتفق أن ما حدث هو شطب سياسي لا قانوني، شطب دبير الداهوم وثاني شخير وأنور الفكر هو شطب سياسي وليس قانونياً والخلل الحقيقي يكمن في مجالس الأمة المختلفة، لأن المادة الثانية من قانون الانتخاب تنص على الحرمان من حق الانتخاب والترشح كل من أدّين في جريمة مخلة بالشرف والأمانة، فما هي الجرائم المخلة بالشرف والأمانة؟ هذا الأمر غير محدد، كذلك الحال بالنسبة للشروط الذي وضعتة المحكمة الدستورية بالألا يكون المرشح سيئ السمعة فما هو معيار سوء أو حسن السمعة؟ كان من الواجب على المجالس المتعاقبة أن تحدد ماهية الجرائم المخلة بالشرف ومعيار سوء أو حسن السمعة.

البعض قال وقفها إن هذا القانون فصل من أجل نواب معينين وهو ما يعنى أن القانون لا يطبق بأثر رجعي.
● أنا اختلف معك، القانون شرع في مجلس 2013 خوفاً من خوض نائب معين للانتخابات، هم فصلوا هذا القانون من أجل النائب المعين ومجموعة مرردي خطاب كفي عبثاً حتى لا يخوضوا الانتخابات، تطبيقاً لأحكام الدستور والحق في حرمة الحياة الخاصة، فإذا أقراره يوقعه في خاتمة عدم أسماء من تم شطبهم وأما اتفق مع بو عبدالعزيز في ذلك ولكن أسباب الشطب يجب أن يتم إبلاغها للشخص المعني تطبيقاً لأحكام الدستور والحق في حرمة الحياة الخاصة، فإذا كان هناك شخص أدّين في جريمة سرقة على سبيل المثال ليس من حق الجميع معرفة ذلك الأمر الذي يتناول أمام القضاء، كنت أتمنى أن يتدخل المشرع لتعريف الجرائم المخلة بالشرف ومن هو سيئ السمعة.

أواجلا لدينا أمور أخرى غير الشطب، الأصل هو جداول الناخبين لأن جداول الناخبين تنتج في شهري مارس وإبريل ولدينا حل آخر وهو الطعن باختلافها بمعنى أنه حال فوز شخص لا تتوافر فيه الشروط فقامي 15 يوماً للطعن في عضويته أمام المحكمة الدستورية أما ما يحدث اليوم فهو عبث وأخطاء تقع فيها وزارة الداخلية.

هل تستسي لتعديل قانون حرمان المسيء حال نجاح؟
● طبعاً لأنه كما قلت غير دستوري الأمر الآخر أنه من الخطأ استخدام القوانين في الإقصاء، أنا ضد فكرة الإقصاء حتى لو اختلفت مع الشخص ولدينا حل آخر وهو الطعن الانتخابي بمعنى أنه حال فوز شخص لا تتوافر فيه الشروط فقامي 15 يوماً للطعن في عضويته أمام المحكمة الدستورية أما ما يحدث اليوم فهو عبث وأخطاء تقع فيها وزارة الداخلية.

هل تستسي لتعديل قانون حرمان المسيء حال نجاح؟
● طبعاً لأنه كما قلت غير دستوري الأمر الآخر أنه من الخطأ استخدام القوانين في الإقصاء، أنا ضد فكرة الإقصاء حتى لو اختلفت مع الشخص ولدينا حل آخر وهو الطعن الانتخابي بمعنى أنه حال فوز شخص لا تتوافر فيه الشروط فقامي 15 يوماً للطعن في عضويته أمام المحكمة الدستورية أما ما يحدث اليوم فهو عبث وأخطاء تقع فيها وزارة الداخلية.

قلت إن الشعب الذي يختار سراق المال العام ليس ضحية بل مشارك في الجريمة.. أنت تلوم الناخب؟
● نعم، الجرب لا يجرب ثنائية، إذا كنت تعلم أن هذا النائب فاسد ومرتش أو راش أو صاحب موقف متخاذل

وتعيد انتخابه فانت شريك في الجريمة، أنت تعيدنا للمربع الأول وأنا أخطب الشعب بأننا مررنا بأربع سنوات عجاف لا نريدها أن تتكرر، عشنا 4 سنوات من الإفلاس التشريعي، 4 سنوات من الفساد والتعيينات الباراشوتية أرجوكم أحسنوا الاختيار، إذ لا يمكن أن تصوت لفاسد وتتذمر إذا فعلت لك فانت من أوصلتنا لهذه الحالة ولا يجب أن نتذمر، كل من يصوت لفاسد عليه أن يتوقف عن التذمر لأنه شريك في الجريمة

قبل فترة طرحت وثيقة الكويت وقدمت للقيادة السياسية، هل تعتقد أنها يمكن أن تشكل حلاً للشعب الحالي؟
● قبل أن أجيبك أود توضيح الأمور، هؤلاء المرشحون مسألة، نعم المواطن هو من يتحمل اللوم ولكن هذا يشترط بانتخابات حرة وشريفة ونزيهة، ما نسمعه اليوم في الدائرة الثالثة، هناك 6 مرشحين يمارسون شراء الأصوات، هؤلاء المرشحون تعرفهم الدائرة الثالثة كلها والشعب الكويتي كله والعالم كله يعرفهم، وحدها وزارة الداخلية وجهاز أمن الدولة والمباحث لا يعرفونهم، ويتكلم يا وزارة الداخلية أليس هذا إفساد للعملية الانتخابية؟

البعض يتحدث عن أهاليست شراء أصوات ولكن أمر يتم من قبيل المساعدة أو الأهداء.. كيف تضبط هذه العملية بوصفك قانونياً؟
● حين تأتي لضبطية مخدرات تجد رجال المباحث وأمن الدولة يتفنونون ولكن في شراء الأصوات هم يتفرون لأن من صالحهم خروج هذه النوعية من النواب، وأنا أتمنى على سمو رئيس الوزراء ألا يبدأ حقيقة الجديدة والعهد الجديد بوجود مال سياسي وشراء أصوات في الدائرة الثالثة أما إذا كتب لي النجاح فليتحمل هو ووزير داخلتيه المسؤولية السياسية لأن ما يحدث لا يمكن السكوت عنه وأنا لا أعول على النواب الحاليين ممن جدوا الثقة في وزير الداخلية رغم قوة محاور الاستجوابين، ومع ذلك راينا نوابا يجددون الثقة به، هؤلاء لا أعول عليهم، أنا أعول على أي نائب جديد أن يحاسب وزير الداخلية ورئيس الوزراء إذا استمر الفساد السياسي في الدائرة الثالثة، أنا مؤمن بأن الحكومة غير مؤمنة أصلاً بالديموقراطية في تريد مجلساً صورياً أمام العالم دون إيمان حقيقي، نحن أنشأنا بالديموقراطية، نحن أنشأنا هيئة مكافحة الفساد صورية

- **حالة عدم الرضا لدى الناخب علاجها حسن الاختيار وإقصاء الداهوم وشخير والفكر شطب سياسي**
- **الانتخابات المقبلة رهان حقيقي وعلينا حسن الاختيار كونه العلاج الناجع لحالة الغضب الشعبي**
- **الانتخابات الأميركية أجريت في ظل 'كورونا' وشهدت أكبر مشاركة ويجب ألا تتعدّر بـ'الجائحة'**
- **قانون الضمان المالي أكبر مثال على الدولة العميقة التي حاربت براك الشيتان لتصديه لها**
- **قانون الجرائم الإلكترونية جعل نصف الكويتيين أرباب سوابق وتسبب في سجن عشرات الشباب**
- **مسلم البراك مكانه الطبيعي المجلس وأنا مع العفو الشامل الذي يضم «خليفة العبدلي»**

أحر التعازي

في بداية اللقاء توجه المرشح د.هشام الصالح باحر وأصق التعازي إلى أهل الكويت في وفاة الوجيه والأديب الكبير علي المتروك صاحب القلم الوطني.

بلا إجماع، انشأنا مجلس حقوق إنسان شكلياً كل هذا للنباهي أمام دول العالم فقط.

بالعودة لوثيقة الكويت.. هل تؤيد ما جاء بها أم لا؟
● أنا لم أقرأ الوثيقة ولم أطلع عليها ولم أكلف نفسي عناء هذا الأمر، دعنا نتفق على مضامين دستورية، المادة 7 على جزأين الأول هو السلطة القضائية والسؤال هل يمكن القبول بوزير أجنبي في الحكومة..؟ أو بنائب أجنبي في مجلس الأمة..؟ لماذا نقبل بوجود قاض أجنبي، وهي إحدى السلطات الثلاث.

القبول لسد النقص؟
● دعنا نتفق أن القضاء سلطة سيادية وبالتالي لا يوجد مكان في العالم قضاؤه أو جزء منه أجنبي إلا في الكويت، الأحكام تنطبق على المادتين 19 من قانون تنظيم القضاء أوكل تولي القضاء إلى الكويتي وإذا لم يوجد الكويتي يكون الأجنبي، واليوم نرى الخريجين والهامات القانونية وأساتذة الجامعة اليوم ليس لدينا نقص أبداً.

حين تطرقت إلى مجلس الأمة فوجدنا بمن يتحدث عن وجود مستشارين كويتيين.
● للأسف هناك تلاعب بالالفاظ، أنا كلامي واضح وصريح، أنا أقول إنه لا يوجد مستشار قانوني كويتي واحد معن في مجلس الأمة، رد الأمين العام لمجلس الأمة وقال إن هناك مستشارين في المجلس، لم يجدد قانونيين أم لا ولم يحدد هل هم معينون أم منتدبسون، أنا اتحدى ذكر اسم مستشار قانوني كويتي واحد، من يصيغ القوانين في بيت الأمة والشعب هم مجموعة من الوافدين.

كانك تقول إنه في حال وجود مستشار كويتي لن تكون هناك أخطاء؟
● في النهاية الكويتي أجراً في أن يقول رأيه، ليس لديه خوف من أن ينهي عمله ويتم تسفيره أو يقطع راتبه، هو معين ولا يستطيع أحد أن يمسّه، أكثر القوانين الصادرة هي قص ولزق من القانون المصري.

ماذا عن جودة التشريع في مجلس الأمة وتنوعها؟
● المجلس السابق مفلس تشريعياً، هو يعيش حالة من التخبطات، على سبيل المثال قانون التأمينات تعديل ثم تعديل ثم تعديل وكذلك قانون مكامنة نهاية الخدمة للمعاشين في الخاص كم مرة تمت مناقشته، هناك تخبط وقصور ومخالف، هناك مشكلة واحدة هذا يعني حل 50 مشكلة، تدري لو أن كل مجلس حل مشكلة واحدة فإننا

بخير ومن ذلك مثلاً التركية السكانية وغيرها.

المجلس أقر قانوناً للتركية الاسكانية؟
● هذا القانون الذي أشرت إليه فوض الحكومة في كل شيء، فما الإضافة؟ القانون القوي العاملة، ما حدث في خول الحكومة بتعديل التركية وتحديد الجاليات فما هي كوتة معينة لكل جالية ونسبة معينة للوافدين والكويتيين.

هل هذا منطقي وجود كوتة؟
● نعم، بكل تأكيد إذ لا يعقل أن يطغى وجود جنسية معينة، أنا أضع كوتة معينة تجبر القوى العاملة، ما حدث في القانون هو تفويض الحكومة في كل شيء، مجرد حبر على ورق حتى يقال إن المجلس أصدر قانون التركيبة السكانية وهو ضحك على الذقون.

انتقدت لجوء النواب لقانون الجرائم الإلكترونية للشكوى على من يتعرض لهم رغم انتقادهم للقانون نفسه.. بصفتك القانونية كيف يتصدى النائب لمن يتجاوز بحة؟
● المؤلم أن قانون الجرائم الإلكترونية صدر من مجلس منتخب، والمؤلم أكثر أنه طوال السنوات الأربع الماضية لم ييسار ولم يقدم أي مقترح لتعديله، والطامة والكارثة أن أكثر من بلجا له هم النواب، الآن أنت تنتقده وتقول إن به عقوبات مبالغـة ثم لتجا إليه بسبب هذا القانون أصبح نصف أهل الكويت من أصحاب السوابق، بسببه الزج بأبنائنا في السجن، أصبحت لدينا جريمة اسمها «الجريمة تغريد»، هذا القانون به عبارات فضفاضة وغير واضحة.

طبيعة التغريد أن تقع في الخطأ هل إذا وقعت في خطأ تسجن..؟ لماذا المبالغة في العقوبات..؟
● 10 سنوات سجن بسبب تغريدة.. أيضاً عدم وضوح السياسة الجنائية هل تعلم أن تهديد شخص بشكل طبيعي عقوبته الحبس عامين.

إن أنت تدعو لتعديله؟
● بكل تأكيد أول مقترح سأقدمه أمام لجوء النواب إليه، يا عزيزي لدينا مشكلة، القانون مثلاً ينص على أن المساس بالكرامة مجرم، فما هو تعريف المساس بالكرامة، حين تنتقد النائب تدفع الآلاف للمحامين وتدور على النيابة حتى تحصل على البراءة في النهاية، من حق المواطن انتقاد النائب مهما كانت المفردات قاسية طالما أنه ارتضى العمل السياسي والا فليجلس في بيته.

حال نجاحك وتعرضت للاعتداء عليك هل ستلجأ للقضاء أم لا؟
● اليوم تشن في حقى هجمة عنيفة عبر تويتر من داخل الكويت وخارجها ومع ذلك لم أقدم أي شكوى وفق قانون الجرائم الإلكترونية، لأنى مؤمن أن هذا القانون جائر ولا أتمنى أن أحبس أي مواطن وأتكل أمه وتدعي عليا، ولذلك لن أقدم أي شكوى بحق أي مغرد.

مؤخراً صرح رئيس لجنة العفو الأميري بشأن نظام جديد للعقوبات بغرض التخفيف؟
● فكرة العقوبات المجتمعية مطلوبة وجيدة، ما الفائدة من

الزج ببعضو هيئة التدريس بالسجن بسبب تغريدة، أنا مع العقوبات المجتمعية.

البعض يطالب بوضع لجنة لتقييم الاستجوابات ومدى مواءمتها وتوقيتها.. هل تؤيد ذلك؟
● أنا أخشى أن تسيطر الحكومة على هذه اللجنة، كما حدث في المجلس الماضي، كوتة بعد الاستجواب أنه تغلب على ألية أو قيد على الاستجواب، كافي علينا أن المجلس حكومي، وبالتالي تقيد حق الاستجواب لست معه تماماً.

في الاستجواب المقدم لوزير المالية براك الشيتان وصفته بأنه استجواب غير دستوري لعدم الاختصاص الزمني وأنه رسالة لكل مسؤول إصلاحي ثم غردت بعد الاستجواب أنه تغلب على الدولة العميقة.. ما المقصود بالدولة العميقة؟
● طبعاً لدينا دولة عميقة، أنظر إلى ما حدث في قانون الضمان المالي وأنت تعرف من هي الدولة العميقة في الكويت، عندما خصصت 3 مليارات لدعم المشاريع العميقة والمتوسطة والمشاريع الأخرى انتبه أحد النواب لنص «المشاريع الأخرى» وتم شطبها، وعندها قالت الدولة إذن تقلص ملياراً ونصف وتبقى نصف مليار فقط للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، تخيل أن 2,5 مليار كانت مخصصة لـ«المشاريع الأخرى» أو (العلاء الآخرون) التي تمثل الدولة العميقة.

ماذا عن الموقف الأخير واستقالة الوكلاء لجماعة؟
● أيضاً استقالة الوكلاء كانت نوعاً من الضغط على الوزير لاتخاذ تلك الخطوات، والدولة العميقة كانت ضد براك الشيتان ولذلك علينا أن نفكك الدولة العميقة ونعري أدواتها.

هل أنت مع العفو الشامل؟
● إذا شأنا مع العفو الشامل، المكان السابق مسلم البراك هو مجلس الأمة وليس المنفى، وأنا أحن أن يكون هذا الرجل قد بلغ سناً معيناً وربما يصاب بكورونا وقد يتوفاه الله بعد عمر طويل، علينا ألا ننسى أن مسلم البراك كان يدافع عن المال العام، لم يدفع ثمن موافقه، نعم تختلف معه في اقتحام مجلس الأمة واعتقد أنه وغيره يعترفون بذلك ولكن سبب الاقتحام هو تضخم أرصدة بعض النواب.

هل تضم خليفة العبدلي للعفو؟
● نعم، أنا لذي ملاحظ أن تتم إدانتهم على حيازة السلاح هذا صحيح فهي جريمة خطأ وقعوا فيه ولكن التخابر والتدريب أنا قرأت الحكم ما هو التدريب الذي يتم في 3 أيام وما هو التجنيد الذي يتم في تلك المدة؟ غير صحيح هذا الكلام.

أين ترى نفسك في اللجان حال فوزك؟
● أنا تكتب الله لي النجاح أنا تخصصي قانون دستوري وساكون أول من يحمل شهادة الدكتوراه في هذا التخصص، لذلك مكاني هو اللجنة التشريعية ورئاسة اللجنة.

رسالة للناخبين؟
● أتمنى ألا تعيدونا للمربع الأول وأن تحسنوا الاختيار.